S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/22130
22 January 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN LIBRARY
UN/SA COLLECTION

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩١
موجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم
للولايات المتحدة الامريكية لدى الامم المتحدة

أود أن أتقدم باسم حكومتي ، وفقا للفقرة ٤ من القرار ٦٧٨ ، بالتقرير التالي عن الاجراءات المتخذة عملا بالفقرتين ٢ و ٣ من ذلك القرار ، لمتابعة التقرير الاولي الذي قدم في ١٨ كانون الثاني/يناير .

ومنذ ذلك التقرير ، واصلت القوات المسلحة للتحالف ، التي تشمل قوات الولايات المتحدة ، والتي تعمل وفقا لقرار مجلس الامن التابع للامم المتحدة ٦٧٨ ، نشاطها الجوي ضد الاهداف العسكرية العراقية ، بما في ذلك منشآت الحرب البيولوجية والكيميائية العراقية ، والمواقع المتحركة والثابتة لإطلاق قذائف سطح - سطح ، وقوات الاحتلال في الكويت وجنوب العراق ، وكذلك مراكز القيادة والسيطرة ، وخطوط الامداد ، وشبكات الدفاع الجوي التي تحمي هذه المنشآت . وقام التحالف بأكثر من ١٠٠ ٨ طلعة طيران منذ بدأت الحرب في ١٦ كانون الثاني/يناير .

وفي صباح يوم ٢١ كانون الثاني/يناير فقدت قوات الولايات المتحدة عشر طائرات . ومنيت قوات التحالف الاخرى أيضا بخسائر . وفضلا عن ذلك ، أُبلغ عن فقدان خمسة عشر فردا من العسكريين التابعين للولايات المتحدة .

واشتبكت أيضا القوات البحرية للولايات المتحدة مع القوات البحرية العراقية في شمال الخليج . وكانت هذه الهجمات على الوحدات العراقية التي اشتركت في عمليات ضد قوات التحالف .

وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ، بدأت القوات العراقية في اطلاق نيران المدفعية لفترة قصيرة ، مما تسبب في إلحاق الضرر بمنشأة تغطية في شمال المملكة العربية السعودية . وقد ردت قوات التحالف على هذا الهجوم وأوقفت أي نشاط آخر من مواقع المدفعية العراقية تلك .

91-02233 ١٦٣٠ح(٩١)

وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ، أطلق العراق قذيفة سطح - سطح على المملكة العربية السعودية . ودمرت قوات التحالف هذه القذيفة في الجو .

وفي مستهل فترة بعد ظهر يوم ١٧ كانون الثاني/يناير (بتوقيت شرق الولايات المتحدة) أطلقت القوات العراقية أيضا عددا من قذائف سطح - سطح في هجوم لم يسبقه استفزاز على عضو آخر بالامم المتحدة ، هي اسرائيل . ووقع هجوم آخر لم يسبقه استفزاز على اسرائيل في اليوم التالي . ولم يكن هذا الاستعمال غير المشروع للقوة ضد السلامة الاقليمية لدولة عضو بالامم المتحدة ليست طرفا في النزاع موجها بوضوح الى اهداف عسكرية معينة ، ولكن بالاحرى الى اهداف مدنية ونتج عنه وقوع خسائر بين المدنيين .

وفي وقت متأخر من ليلة يوم ٢٠ كانون الثاني/يناير وفي وقت مبكر من صباح يوم ٢١ كانون الثاني/يناير ، أطلقت القوات العراقية عشر قذائف سطح - سطح على مدينتي الظهران والرياض بالمملكة العربية السعودية . والى اليوم ، لم تصلنا اي تقارير عن الخسائر الناجمة عن هذه الهجمات .

وفي ١٩ كانون الثاني/يناير ، أخطرت الولايات المتحدة لجنة الصليب الاحمر الدولية وحكومة العراق بوجود سفينتي مستشفى عسكريتين تابعتين للولايات المتحدة في المياه أمام سواحل شبه الجزيرة العربية ، وكان قد تم ارسال اخطار سابق عنهما الى الدول الاطراف باتفاقيات جنيف .

وفي ١٩ كانون الثاني/يناير ، أبلغت حكومة الولايات المتحدة في مذكرة دبلوماسية حكومة العراق بانها تعتزم معاملة أسرى القوات المسلحة العراقية بالكامل وفقا لاتفاقية جنيف الثالثة المتعلقة بحماية أسرى الحرب ، وأن الولايات المتحدة تتوقع أن يذعن العراق أيضا بالكامل لهذه الاتفاقية الانسانية . وقد أسرت قوات الولايات المتحدة ٢٣ فردا من القوات المسلحة العراقية وأبلغنا لجنة الصليب الاحمر الدولية باننا على استعداد لتسهيل الاتصال بأسرى الحرب أولئك .

وعقب اذاعة العراق في ٢٠ كانون الثاني/يناير لمقابلات مسجلة مع العديدين من أسرى الحرب التابعين للتحالف ، استدعت وزارة الخارجية القائم بالاعمال العراقي في واشنطن للاحتجاج على المعاملة الظاهرية لافراد القوات المسلحة للولايات المتحدة وقوات التحالف الاخرى الذين تحتجزهم حكومة العراق .. وفي مذكرة دبلوماسية ، احتجت

الولايات المتحدة على معاملة العراق الظاهرية لاسرى الحرب التابعين للولايات المتحدة باعتبارها تتعارض مع اتفاقية جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩ المتعلقة بحماية أسرى الحرب . وذكّرت وزارة خارجية الولايات المتحدة العراق بأن إساءة معاملة أسرى الحرب تعتبر جريمة حرب ، وطالبت بالالتزام العراقي الكامل بالاتفاقية وبأن يُسمح للجنة الصليب الاحمر الدولية بالاتصال الفوري بأسرى الحرب الذين تحتجزهم العراق .

وأذاع راديو بغداد بعد ذلك أن حكومة العراق تعتزم بأن تضع أسرى الحرب التابعين للولايات المتحدة وأطراف التحالف الاخرى في المواقع الاستراتيجية التي قد تكون عرضة للهجوم . ويعد هذا انتهاكا لاتفاقيات جنيف والذي ستعتبر الولايات المتحدة أيضا حكومة العراق والضباط العراقيين كأفراد مسؤولين عنه . وبموجب اتفاقية جنيف الثالثة ، لا يجوز تعريض أسرى الحرب للخطر بدون داع ، ويتعين اخلاءهم الى معسكرات في مناطق آمنة بأسرع ما يمكن عقب الأسر . وقامت وزارة الخارجية بناء على ذلك في ٢١ كانون الثاني/يناير باستدعاء القائم بالاعمال العراقي في واشنطن للاحتجاج بشدة على هذا التصرف ولتكرر تأكيد الاحتجاج الذي قدم في ٢٠ كانون الثاني/يناير بشأن المعاملة العراقية لاسرى الحرب التابعين للولايات المتحدة ولأطراف التحالف الاخرى . وأعادت وزارة الخارجية تأكيد ما سبق في مذكرات دبلوماسية الى حكومة العراق .

وفي ٢١ كانون الثاني/يناير اجتمع سفراء الولايات المتحدة وبريطانيا والكويت في جنيف بسوماروغا رئيس لجنة الصليب الاحمر الدولية لتوجيه انتباهه بصفة رسمية الى الانتهاكات العراقية لاتفاقيات جنيف ولمطالبته اللجنة باتخاذ الاجراء المناسب .

وملحق بهذه الرسالة نسخة من المذكرة الدبلوماسية الى حكومة العراق المؤرخة في ٢١ كانون الثاني/يناير . وقد طلبت بالفعل أن تقوموا بتوزيع المذكرتين السابقتين المؤرختين في ١٩ و ٢٠ كانون الثاني/يناير وكذلك مذكرة دورية الى الدول الاطراف في اتفاقيات جنيف مؤرخة في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ بشأن وجود سفن مستشفى (S/22122) بوصفها من وثائق مجلس الامن .

وساشعر بالامتنان لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة وملحقها بوصفهما إحدى وثائق مجلس الامن .

(توقيع) توماس ر. بيكرينغ

مرفق

أذاع راديو بغداد أن حكومة العراق تعتزم وضع أسرى الحرب التابعين للولايات المتحدة ودول التحالف الاخرى في العراق في مواقع استراتيجية يحتمل أن تكون أهدافا لقوات التحالف . وتحتج الولايات المتحدة بشدة على تهديدات حكومة العراق بتعريض أسرى الحرب للخطر على هذا النحو .

وطبقا للمادة ١٩ من اتفاقية جنيف الثالثة ، يتعين ترحيل أسرى الحرب بأسرع وقت ممكن بعد أسرهم الى معسكرات تقع في منطقة بعيدة عن منطقة القتال ، ليكونوا بمنأى عن الخطر . وطبقا للمادة ٢٣ من اتفاقية جنيف الثالثة ، لا يجوز إرسال أسير حرب الى مناطق قد يتعرض فيها لنيران منطقة القتال ، أو احتجازه فيها ، كما لا يجوز استغلال وجوده لجعل نقاط أو مناطق معينة محصنة ضد العمليات العسكرية . وعلاوة على ذلك ، يتعين توفير ملاجئ لأسرى الحرب تقيهم القصف الجوي وأخطار الحرب الاخرى بنفس القدر المتوفر للسكان المدنيين المحليين . وستمنح هذه الحماية لأسرى الحرب العراقيين الذين يقعون في أسر الولايات المتحدة .

ولا تهاجم قوات الولايات المتحدة والقوات المتحالفة الاخرى سوى الاهداف ذات القيمة العسكرية في العراق ؛ والسكان المدنيون ، على هذا النحو ، ليسوا هدفا للهجوم . وبناء عليه ، فإن حكومة العراق قادرة على وضع أسرى الحرب التابعين للتحالف في مناطق لن تقع ضدها هجمات عسكرية .

واذا وضعت حكومة العراق أسرى الحرب التابعين للتحالف في مواقع تمثل أهدافا عسكرية في العراق ، عندئذ ستكون حكومة العراق قد انتهكت اتفاقية جنيف الثالثة ، وسيكون المسؤولون العراقيون - سواء أفراد القوات المسلحة العراقية أو موظفو الحكومة المدنيون - قد ارتكبوا جريمة حرب خطيرة . وتذكّر حكومة الولايات المتحدة حكومة العراق بأن الافراد العراقيين الذين يرتكبون جرائم الحرب تلك ، وكذلك جرائم الحرب الاخرى مثل تعريض أسرى الحرب لسوء المعاملة ، والإدلاء ببيانات بالإكراه ، وتعريضهم لفضول الجمهور والإهانة ، مسؤولون شخصيا ومعرضون للمحاكمة في أي وقت .

وزارة الخارجية
واشنطن ، ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١